

## مَلَفُ الْكِتَابِ وَالْعِتْرَةِ

الجزء الثالث : الكتاب الناطق

الحلقة الثامنة بعد العاشرة ٢٠/٢/٢٠١٦م

## يا زهراء

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سَلَامٌ عَلَيْكَ يَا وَجْهَ اللَّهِ الَّذِي إِلَيْهِ يَتَوَجَّهُ الْأَوْلِيَاءُ.. بِقِيَّةِ اللَّهِ.. مَاذَا فَقَدَ مَنْ وَجَدَكَ وَمَا الَّذِي وَجَدَ  
مَنْ فَقَدَكَ!!

سَلَامٌ عَلَيْكُمْ إِخْوَتِي أَخَوَاتِي أَبْنَائِي بَنَاتِي..

كان حديثي في الحلقة المتقدمة بخصوص الشهادة الثالثة في التشهد الوسطي والأخير، وكانت بداية الحديث أتي قارنت بين صلاة الشافعي والمذاهب المخالفة لأهل البيت الأخرى من المذاهب الأربعة، ثم عرضت لما جاء في كتبنا من أحاديث وأدعية وأوراد تُرافق المُصَلِّي منذ أن يتوضأ وبعدها يتوجه إلى الصلاة ثم الأذان ومحاكاة الأذان وهكذا إلى تكبيرة الإحرام فدعاء الافتتاح أو دعاء التوجه في الصلاة فالفنوت ثم ذهبت إلى التعقيبات.

في هذه الحلقة سأكمل الحديث بخصوص ما جاء من أحاديث ومن روايات في نص ما يُذكر في..

.. (التشهد الوسطي والتشهد الأخير)..

والحديث قطعاً عن الصلوات المفروضة أو الواجبة، والصلوات المندوبة تأتي تبعاً للصلوات المفروضة، وعلى سبيل الأمثلة، مثلاً هذا الكتاب الذي بين يديّ (مستدرك الوسائل) للمحدث النوري، وهذا هو المجلد الخامس من طبعة مؤسّسة آل البيت، قم، إيران، أول ما يبدأ هذا الجزء في صفحة ٥، (أبواب التشهد)، فيه مجموعة من الروايات ومجموعة من الأحاديث يبدأ من صفحة ٥ وينتهي في الصفحة العاشرة، لا مجال لقراءة الأحاديث التي أوردها المحدث النوري يُمكنكم أن تراجعوها لكنني بالمُجمل أقول: أورد المحدث النوري، وأيضاً الحُرّ العاملي في الوسائل وبقية كُتب الحديث أيضاً، وأنا هنا أتناول نماذج وأمثلة ولستُ في مقام التتبع لكلّ الكتب والمصادر فنحنُ في برنامج تلفزيوني وفي بثّ مباشر.. أورد في مستدرك الوسائل مجموعة من الأحاديث بخصوص ما يُذكر في التشهد الوسطي والأخير، وذكر صيغاً عديدة، قد يكون معروفاً في الوسط الشيعي أنّ التشهد الوسطي والأخير يقتصر على الشهادتين الأولى والثانية ثم بعد ذلك الصلوة على مُحَمَّدٍ وآل مُحَمَّدٍ، هذه الصيغة بحسبِ فقهاء الشيعة هي الصيغة الواجبة وإذا ما نقص منها شيء فإنّ التشهد يكون قد نقص وسيكون في الصلوة خلل، هذه هي الصيغة المعروفة، وهذه الصيغة بالضبط هي الصيغة المشابهة لتلك التي يقرأها الشافعي في كتابه (الأم) وهي معروفة عندهم، لكن ورد عن الأئمة صيغ كثيرة للتشهد الوسطي والأخير ومن هذه الصيغ ما هو طويل جداً وقد ذُكرت فيه المعتقدات، وبعض الصيغ ذُكرت أسماء المعصومين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، وتحدثت عن مضامين الشهادة الثالثة، وفي هذا الكتاب وهو الجزء الخامس من مستدرك الوسائل ذكر المحدث النوري صيغاً عديدة، وهُنا المحدث النوري لم يذكر كلّ الصيغ فهذا الكتاب هو مستدرك على الوسائل، يعني أنّ المحدث النوري هنا يذكر الأحاديث التي ما ذكرها صاحب الوسائل، فهناك صيغ أخرى أيضاً في الوسائل، وصاحب الوسائل بدوره ما ذكر كلّ الصيغ التي وردت في كتب الحديث، والخلاصة أنّ التشهد وردت فيه روايات كثيرة وصيغ التشهد عديدة ووفيرة!!

على سبيل المثال أورد لكم صيغة من صيغ التشهد: هذا هو كتاب (القطرة من بحار مناقب النبي والعترة) للسيد أحمد المستنبت في الجزء الأول صفحة ٢٢٠، ذكر رواية رواها الشيخ المجلسي في رسالة معروفة بفقهِ المجلسي، نقلها عن الصفحة التاسعة والعشرين: (عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ إِمَامِنَا الصَّادِقِ -وهي صيغة

مختصرة- بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَخَيْرُ الْأَسْمَاءِ كُلِّهَا لِلَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ وَأَشْهَدُ أَنَّ رَبِّي نِعَمَ الرَّبِّ وَأَنَّ مُحَمَّدًا نِعَمَ الرَّسُولِ وَأَنَّ عَلِيًّا نِعَمَ الْوَصِيِّ وَنِعَمَ الْإِمَامِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَتَقَبَّلْ شَفَاعَتَهُ فِي أُمَّتِهِ وَارْزُقْ دَرَجَتَهُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ هذه صيغة من صيغ التشهد الوسطي والأخير.

جاء أيضاً في كتاب (من لا يحضره الفقيه) لشيخنا الصدوق رحمه الله عليه وهذا هو الجزء الأول من طبعة مؤسسة النشر الإسلامي، صفحة ٣١٨، ٣١٩ وما بعدها يذكر تشهداً طويلاً وسلاماً حتى أنه يُورد فيه: (وَأَشْهَدُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ) فإذا كانت صيغ التشهد تشتمل على هذه العقائد الفرعية فما بالك بالعقيدة الأم وهي الولاية، والإمام في أصله مأخوذ من الأم بمعنى الأصل.

وفي آخر التشهد: (السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَى الْأَيْمَةِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ- فهذا هو التشهد والتسليم وفيه ذكرٌ للنبي وذكرٌ للأئمة المعصومين، وبعد أن تُسلم على النبي- السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، السَّلَامُ عَلَى الْأَيْمَةِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ، السَّلَامُ عَلَى جَمِيعِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَمَلَائِكَتِهِ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ- فإذا فرغت من تسبيح فاطمة في التعقيب، وهذا ذكرته لكم، تقول: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَى الْأَيْمَةِ الْهَادِيَةِ الْمُهْدِيِّينَ- إلى أن يقول- ثُمَّ تُسَلِّمُ عَلَى الْأَيْمَةِ وَاحِدًا وَاحِدًا وَتَدْعُو بِمَا أَحْبَبْتَ).

### • أفضل صيغ التشهد الجامعة والشاملة..!!

هو ما جاء في كتاب الفقه الرضوي، في فقه الرضا صلوات الله وسلامه عليه وهذه الطبعة طبعة مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، إيران، في صفحة ٤٩، فتبدأ بالتشهد: بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ- هذا هو التشهد الأخير، والتشهد طويل، إلى أن تقول: أَشْهَدُ أَنَّكَ نِعَمَ الرَّبِّ وَأَنَّ مُحَمَّدًا نِعَمَ الرَّسُولِ وَأَنَّ

عَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ نِعْمَ الْمَوْلَى وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ-تُلاحظون هذا التشهد أكمل من السابق، أيضاً جاء فيه ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَإِلَى آخِرِهِ، إِلَى أَنْ يَقُولَ بَعْدَ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِ النَّبِيِّ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَى وَعَلِيِّ الْمُرْتَضَى وَفَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ-وَرَدَ ذِكْرُ الزَّهْرَاءِ وَالْأَيْمَةِ هُنَا- اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَى وَعَلِيِّ الْمُرْتَضَى وَفَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَعَلَى الْأَيْمَةِ الرَّاشِدِينَ مِنْ آلِ طَهٍ وَيَاسِينَ-ثُمَّ يُعْرَجُ التَّشَهُدُ عَلَى ذِكْرِ إِمَامٍ زَمَانًا وَإِنْ كَانَ فِي زَمَنِ الْإِمَامِ الرِّضَا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَهُوَ الْإِمَامُ الرِّضَا وَإِنْ كَانَ فِي زَمَنِ الْإِمَامِ الْجَوَادِ فَهُوَ الْإِمَامُ الْجَوَادُ، يَعْنِي التَّشَهُدُ هُنَا يَشْتَمِلُ عَلَى ذِكْرِ إِمَامٍ زَمَانٍ كُلِّ شِيعَةٍ فِي زَمَانِهِمْ:-اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَى وَعَلِيِّ الْمُرْتَضَى وَفَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَعَلَى الْأَيْمَةِ الرَّاشِدِينَ مِنْ آلِ طَهٍ وَيَاسِينَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى نُورِكَ الْأَنْوَرِ-فِي زَمَانِنَا يَعْنِي الْحُجَّةَ ابْنَ الْحَسَنِ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى نُورِكَ الْأَنْوَرِ وَعَلَى حَبْلِكَ الْأَطْوَلِ وَعَلَى عُرْوَتِكَ الْأَوْثَقِ وَعَلَى وَجْهِكَ الْأَكْرَمِ وَعَلَى جَنْبِكَ الْأَوْجَبِ وَعَلَى بَابِكَ الْأَدْنَى وَعَلَى مَسَلِّكَ الصِّرَاطِ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى الْهَادِينَ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ الْفَاضِلِينَ الطَّاهِرِينَ الْأَخْيَارَ الْأَبْرَارَ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ-إِلَى أَنْ يَقُولَ فِي نَهَايَةِ التَّشَهُدِ وَالتَّسْلِيمِ: وَأَخْصُصْ مُحَمَّدًا بِأَفْضَلِ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ الطَّيِّبِينَ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ)-وَهُنَاكَ صِيغٌ أُخْرَى، أَنَا هُنَا فَقَطْ بِصَدَدِ بَيَانِ نَمَازِجٍ مِنْ صِيغِ التَّشَهُدِ وَمِنْ صِيغِ التَّسْلِيمِ.

إذا ما رجعتُم إلى حلقة يوم أمس تلاحظون بأنَّ ذِكْرَ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ بِالْإِجْمَالِ وَبِالتَّفْصِيلِ مَوْجُودٌ مِنْ بَدَايَاتِ الصَّلَاةِ إِلَى نَهَايَتِهَا وَإِلَى تَعْقِيبِهَا، وَهَذِهِ ثَقَافَةٌ حُجِّبَتْ عَنْ شِيعَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَالثَّقَافَةُ الَّتِي تُقْفَ بِهَا الشَّيْعَةُ هِيَ الثَّقَافَةُ الْأَقْرَبُ إِلَى ذَوْقِ الشَّافِعِيِّ، فَالصَّلَاةُ الَّتِي عَلَّمَهَا مَرَاغِعُنَا وَخَطَبَاؤُنَا وَوَسَائِلُنَا الْإِعْلَامِيَّةَ لِلشَّيْعَةِ، هِيَ فِي بُنْيَانِهَا اللَّفْظِيَّةِ فِي أْبَعَدِ مَا تَكُونُ عَنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، صَحِيحٌ إِنَّ الصَّلَاةَ فِي مَضَامِينِهَا هِيَ مُحَمَّدٌ وَآلُ مُحَمَّدٍ، وَلَكِنْ مِنَ الَّذِي يَشْرَحُ لِلنَّاسِ أَنَّ مَضَامِينَ الصَّلَاةِ هِيَ مُحَمَّدٌ وَآلُ مُحَمَّدٍ، إِنَّهُمْ لَوْ شَرَحُوهَا فَإِنَّهُمْ يَشْرَحُونَهَا بِطَرِيقَةٍ تَبْتَعِدُ تَمَامَ الْبُعْدِ عَنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، يَشْرَحُونَهَا إِمَّا وَفَقًا لَذَوْقِ الشَّافِعِيِّ وَإِمَّا وَفَقًا لَذَوْقِ ابْنِ عَرَبِيٍّ وَإِمَّا وَفَقًا لَذَوْقِ سَيِّدِ قُطْبٍ!! وَهَذَا مَا سَأَبِينُهُ لَكُمْ بِشَكْلِ مَفْصَلٍ حِينَمَا نَصَلُ فِي هَذَا الْبَرْنَامِجِ إِلَى الْحَلَقَاتِ الَّتِي أَتَنَاوَلُ فِيهَا شَرْحَ مَعَانِي الصَّلَاةِ وَفَقًا لِمَنْطِقِ الْكِتَابِ وَالْعِتْرَةِ فَقَطْ وَفَقَطْ، بَعِيدًا عَنْ

التلوث بهذه المناهج البعيدة عن منهج علي وآل علي صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، فلاحظتم أن ذكرهم الشريف يبدأ من الوضوء ويستمر على طول الصلاة وإلى نهاية التعقيبات.

فلو أن ثقافة الشيعة بُنيت على هذا المعنى والمضمون وبهذه الروح فإنّ تغييراً كبيراً في علاقة الشيعة بإمام زمانهم سيتحقّق على أرض الواقع، هذا الواقع الشيعي الذي يعاني الآن من مشكلةٍ أساسية؟!!

### فما هي مُشكلتنا الأهم يا شيعة أهل البيت؟

- هل مُشكلتنا سياسيّة؟ أبدأ، المُشكلة السياسيّة هي جزءٌ من مشاكلنا.
- هل مُشكلتنا اقتصاديّة؟ أبدأ، المُشكلة الاقتصاديّة هي جزءٌ من مشاكلنا.
- مُشكلةُ الشيعة هي مشكلةٌ واحدة، مشكلة الشيعة هي في علاقتهم مع إمام زمانهم، فعلاقةُ الشيعة مع إمام الزمان ليست علاقة قومية، وليست كما يُريدها إمام زماننا، لماذا؟ لأنّ معرفة الشيعة بإمام زمانهم ليست كما يُريدها هو، ليست كما يُريد الكتاب والعترة، وذلك لأنّ الثقافة الشيعة ثقافةٌ مخترقةٌ بالفكر النَّاصبي، وبالفكر البعيد عن علي وآل علي!! هذه هي المشكلة، وهذه البرامج فقط تريد أن تُنبهكم إلى أنّ الثقافة الشيعة هي ثقافةٌ مخترقةٌ بالفكر النَّاصبي. يا شيعة أهل البيت، إعلموا أنّ ثقافتنا هي أقربُ إلى ثقافة المخالفين منها إلى ثقافة علي وآل علي، ومن هنا تبدأ المشكلة، فالثقافة القريبة إلى أعداء علي وآل علي تحوّل فيما بين الشيعة وبين المعرفة الصحيحة والسليمة لإمام زمانها، فإذا لم تكن الشيعة على معرفةٍ سليمة بإمام زمانها فإنّ علاقتها به ستكون مختلفةً، وإذا اختلّت علاقة الشيعة بإمام زمانها فماذا بقي لها من دينها؟ لم يبقَ لها شيء، لم يبقَ إلا طقوسٌ ومصطلحاتٌ ومعانٍ هي أقربُ إلى فكر الشافعي في بعض الجهات، وأقربُ إلى فكر ابن عربي في جهاتٍ أخرى، وأقربُ إلى فكر سيّد قطب في جهاتٍ وجهاتٍ وجهات!!

• ماذا أقول، وكيف أُلخّصُ القول؟

أعتقد أنّ الصورة صارت واضحة، ونماذج أحاديث أهل البيت وروايات أهل البيت صارت واضحة، فذكرُ أهل البيت يُرافقنا منذُ الوضوء وعلى طول الصلّاة وإلى نهاية التعقيبات، وعرضتُ النماذج بين أيديكم وبودّي أن أقرأ كلّ الروايات ولكنّ وقت البرنامج لا يتّسع، وكذلك أحشَى على المُشاهدين أن يعترّهم الملل، فلا المشاهدون سيصبرون عليّ طويلاً وأنا أقرأ كلّ الروايات ولا طبيعةً البرنامج التلفزيوني تتحمّل ذلك، لذا فأنا فقط أتناول نماذج، تناولتُ هذه النماذج وهذه الأمثلة من الروايات والأدكار والأدعية وهي تشمل على ذكرهم صريحاً باللفظ بنحو التفصيل وبنحو الإجمال، فجاء ذكرهم مجملاً وجاء ذكرهم مفصلاً بالأسماء ومرت علينا النصوص والأحاديث.

في هذا المقطع من هذا البرنامج سأمرُّ على كُتب شيخ الطائفة الشّيخ الطوسيّ مروراً سريعاً وسأتبعها بحسب تأليفها وبحسب ما ذكر هو من الجهة التاريخية، الشّيخ الطوسيّ وردّ إلى بغداد في سنّ الثالثة والعشرين وهو معباً بفكر الشافعيّ ودراسته الشافعيّة وهو في خراسان والتحق بشيخ الطائفة، هو شيعيٌّ فأنا لا أقول كما قال الذين أرخوا للشّيخ الطوسيّ بأنّه من المخالفين، قرأتُ عليكم ما جاء مذكوراً في سير أعلام النُبلاء للذهبي، وما جاء في تاريخ الإسلام أيضاً للذهبي، وما جاء في الطبقات الكبرى، الطبقات الشافعيّة الكبرى للسُّبكي، وما جاء أيضاً في طبقات المُفسّرين لجلال الدين السيوطي، مرّ علينا وقد تُرجم له في هذه الكُتب وفي غيرها بأنّه كان على مذهب الشافعيّ، نحنُ لا نملكُ دليلاً قطعياً على نفي هذه الشُبّهة، ولكن من خلال القرائن التي تحفُّ بحياة الشّيخ الطوسيّ، فإنّي أعتقد بأنّ الشّيخ الطوسيّ كان شيعياً من البداية، ولكنّه تأثر بالفكر الشافعيّ، وإلاّ نحنُ لا نملكُ صورةً واضحةً عن بداية حياته التي قضّاها في خُراسان إلى أن وردَ إلى بغداد، لكن من الواضح جداً أنّه حين كان في خُراسان فإنّه كان يتفقّه ويدرّسُ وكان متأثراً بالفقه الشافعيّ وبالفكر الشافعيّ، ثمّ جاء إلى بغداد وبقي خمس سنوات مع الشّيخ المفيد، ثمّ توفّي شيخنا المفيد رضوان الله تعالى عليهما، في حياة الشّيخ المفيد كتب الشّيخ الطوسيّ أوّل كتابٍ من كتبه المهمّة وهو التهذيب، وأنا هنا لستُ بصدّدٍ أنّ أسلّط الضوء على كلّ كُتب الشّيخ الطوسيّ وإمّا فقط ما يرتبط بالصلّاة وبموضوع الصلّاة.

الكتب الرّئيسة التي تُمثّل مسيرة وسيرة الشّيخ الطوسيّ الفكرية:

أول كتاب كتبه وألقه في حياة شيخنا المفيد هو (تهذيب الأحكام): وهو أحد الأصول الحديثية أو الجوامع الحديثية الأربعة، هذا هو تهذيب الأحكام وهذا الجزء الأول، هو قال في المقدمة-وسألني أن أقصد إلى رسالة شيخنا- هذا الذي طلب من الشيخ الطوسي-وسألني أن أقصد إلى رسالة شيخنا أبي عبد الله (هي كنية المفيد) أيده الله تعالى الموسومة بـ(المُفَنِّعة)-أيده الله في حياته ولا يقال للميت أيده الله-لأنها شافية في معناها-ثم قال-وأن أترجم كل باب على حسب ما ترجمه-أن أترجم كل باب على حسب ما ترجمه، يعني على حسب ما أورد فيه من المسائل وما رتب من المطالب في كتابه، يعني الشيخ المفيد رتب المسائل والمطالب والفروع في رسالته المُفَنِّعة، فالشيخ الطوسي يقول:-وأن أترجم كل باب على حسب ما ترجمه وأذكر مسألة مسألة-يعني هذا العهد الذي أخذته على نفسه أنه يتناول كتاب المُفَنِّعة وأن يُترجم كل باب على حسب ما ترجمه المفيد بحسب ما فصله وبينه-وأذكر مسألة مسألة فأستدل عليها إما من ظاهر القرآن أو من صريحه أو فحواه أو دليله أو معناه وإما من السنة المقطوع بها من الأخبار المتواترة أو الأخبار التي تقترن إليها القرائن التي تدل على صحتها... إلى آخر كلامه-هو يريد في هذا الكتاب في كتاب (تهذيب الأحكام) أن يشرح رسالة شيخه المفيد (المُفَنِّعة)، وكما قال هو سيتبع المسائل مسألة مسألة، إلى أن يقول-إذ كان-يعني هذا الكتاب كتاب (تهذيب الأحكام)-إذ كان مقصوداً على ما تضمنته الرسالة (المُفَنِّعة) من الفتاوي ولم أقصد الزيادة عليها... إلى آخر الكلام..

### - فماذا نفهم من كلام شيخنا الطوسي؟

أول شيء-الكتاب ألف في حياة الشيخ المفيد، يعني في بداية دخوله إلى بغداد، قطعاً لا أعتقد في السنة الأولى، ربما في السنة الثالثة أو الرابعة، هو بقي كما قلت خمس سنوات مع الشيخ المفيد، فالكتاب ألقه في زمان الشيخ المفيد وواضح من قوله أيده الله تعالى وهو يذكر الشيخ المفيد.

وثانياً-هو شرح للرسالة العملية لشيخنا المفيد وهي الرسالة التي كانت الشيعة تعمل بها.

وثالثاً-قال بأنه سيتتبع مسائل هذه الرسالة مسألة مسألة يُبينها ويشرحها بحسب ما وضّحها الشيخ المفيد- (وأن أُترجمَ كُلَّ بابٍ على حسب ما ترجمه).

ورابعاً-قال إنَّ الكتاب مقصودٌ فقط على مسائل الرسالة العملية المقنعة للشيخ المفيد.

هذا في الجزء الأول..

والجزء الثاني هذا من تهذيب الأحكام: حين أذهب إلى المُقنعة لشيخنا المفيد، والحديث في أجواء الصلاة، باعتبار أنَّ الثقافة الموجودة في الوسط الشيعي شعارها الصلاة، الصلاة!! ولطالما نادى أئمة الجماعة والجماعة في زوار الحسين الصلاة واجبة وزيارة الحسين مُستحبة!! ولكن تبين بعد ذلك أنَّ هذه الصلاة هي أقرب إلى صلاة الشافعي!! على أي حال نحن كما تقول الآية (قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ) يعمل على شاكِلته كما في أحاديث أهل البيت أي يعمل على نيته وعلى سَجِيته..!؟

- فسجية تقوده لعلِّي وآل علي!

- وسجية تقوده في طريق يُقارب طريق الشافعي!

هذه المقنعة للشيخ المفيد، مؤسسة النشر الإسلامي، في صفحة ١٠٤، ذكر دعاء التوجه: (عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَدِينِ مُحَمَّدٍ وَوَلَايَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ)- هذا الدعاء هو أحد تفاصيل وفروع ومسائل ما ذكره الشيخ المفيد، ولكنَّ الشيخ الطوسي لم يُشر إليه لا من قريبٍ ولا من بعيد، بل أورد رواياتٍ تشتمل على دعاء التوجه الذي يُقارب ما ذكره الشافعي في كتاب (الأم) تحت نفس العنوان، وهو: (وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً مُسْلِماً وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ)- وهو يختلف عمّا أورده الشيخ المفيد، وقد تصفّحت كتاب التهذيب وتتبعته فلم أجد فيه الدعاء الذي في المقنعة!! مع أنه أخذ على نفسه عهداً أن يتتبع مسائله مسألة مسألة، الغريب أنه تتبّع كلَّ المسائل إلا هذه وأشباهها من الموارد التي فيها ذكرٌ لعلِّي وآل علي بشكل واضح، لا أدري لماذا أغفلها الشيخ الطوسي



رضوان الله تعالى عليه؟! وعندما أقول لا أدري فهذا كلامٌ إنشائيٌ وإلا أنا أدري، فالرجل متأثرٌ بالفكر الشافعيِّ ومثلُ هذه الروايات لا تنسجُم مع الذوق الشافعيِّ!!

في صفحة ١١٣، ١١٤، الشيخُ المفيدُ أورد صيغةَ تشهُدٍ وتسليم، من جُملة ما جاء فيها- (السَّلَامُ عَلَى الْأَئِمَّةِ الرَّاشِدِينَ)- بعد السَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ، ولم يُورد شيخنا الطوسيُّ أيضاً هذا التسليم في كتابه، مع أنَّه من جُملة المسائل التي أوردها الشيخُ المفيدُ في رسالته المقنعة!!

كذلك ما جاء في صفحة ١٣٠، وهو دعاءٌ طويل القنوت الذي أوردهُ الشيخُ الطوسيُّ يُقرأ في صلاةِ الوتر، وجاء في صفحة ١٣٠ ذِكْرُ الْأَئِمَّةِ- (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ أَفْضَلَ مَا صَلَّيْتَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ.. إلى أن يقول : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَوَصِيِّ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)- قرأتُ عليكم هذا المقطع من القنوت الذي ذكرهُ الشيخُ المفيدُ، إلى أن يذكر إمام زماننا صلواتُ الله وسلامه عليه، ذكر أسماء الأئمة صلواتُ الله وسلامه عليهم أجمعين إلى إمام زماننا ثم يقول: (اللَّهُمَّ انصُرْهُ نَصْرًا عَزِيزًا..). وهو دُعَاءُ الفَرَجِ، هذا الدعاء وهذا المضمون أيضاً شيخنا الطوسيُّ حذفه ولم يُشر إليه، بينما أشار إلى بقيَّة المسائل وإلى بقيَّة التفاصيل!!

أيضاً أورد الشيخُ الطوسيُّ صيغةَ تشهُدٍ وتسليم غير تلك الصيغة التي أوردها الشيخُ المفيدُ، صيغة مفصّلة جاء فيها- (السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَى أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَالْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ)- لكن الصيغة التي ورد فيها: (السَّلَامُ عَلَى الْأَئِمَّةِ الرَّاشِدِينَ) فهو لم يُوردها. الشيخُ المفيدُ أورد تلك الصيغة التي فيها السَّلَامُ عَلَى الْأَئِمَّةِ الرَّاشِدِينَ، بينما الشيخُ الطوسيُّ أورد هذه الصيغة الخلية من السَّلَامِ عَلَى الْأَئِمَّةِ المعصومين صلواتُ الله وسلامه عليهم أجمعين.

نعم في صفحة ١١٦ من الجزء الثاني، وهذه الرواية قرأتها عليكم يوم أمس: (مُحَمَّدُ ابْنُ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ، سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ فَقُلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ شِيعَتَكَ تَقُولُ إِنَّ الْإِيمَانَ مُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ- الدُّعَاءُ الَّذِي عَلَّمَهُ إِمَامُنَا الصَّادِقُ لِمُحَمَّدِ ابْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ أَنْ يَقْرَأَهُ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ فَرِيضَةً: (وَبِعَلِيِّ وَوَلِيِّيَّ

وإماماً وبالحسن والحسين والأئمة صلوات الله عليهم.. إلى آخر ما جاء في الدعاء، هذا أوردته الشيخ الطوسي، وأنا لا أقول بأن الشيخ الطوسي شافعي، أنا أقول بأنه تأثر بالفكر الشافعي.

في صفحة ١١٨ أيضاً أورد الشيخ الطوسي الدعاء الذي يُقرأ في سجدة الشكر وقرأته عليكم: (اللَّهُمَّ إِنِّي أُنشِدُكَ دَمَ الْمَظْلُومِ، ثَلَاثًا)، مرّت علينا الرواية في الحلقة السابقة ولا أُعيد قراءتها.

بالمُجمل الكتاب هو شرح لرسالة (المقنعة)، وبحسب ما أخذ عهداً على نفسه أنه سيتبع المسائل مسألة مسألة، فلماذا ترك الشيخ الطوسي دعاء التوجه ذاك وجاءنا بدعاء هو أيضاً في رواياتنا ولكنه أقرب ما يكون إلى دعاء التوجه عند الشافعي، بل هو نفس الدعاء؟! لماذا حذف ما جاء من ذكر للأئمة في قنوت الوتر، ولم يُشر إليه لا من قريب ولا من بعيد؟ لماذا حذف التسليم الذي ورد فيه السلام على الأئمة المعصومين وجاءنا بتسليم أيضاً من رواياتنا ولكن فيه تسليم على الأنبياء والملائكة فقط؟! هل تعتقدون بأن هذه القضية جاءت هكذا على رسلها؟ بالنسبة لي أنا لا أعتقد ذلك، ربما أنتم تقولون بأنها جاءت على رسلها، هذه الرسالة والشيء الطبيعي حين يشرح الشارح كتاباً فلا بُدَّ أن ينقل كل ما في ذلك الكتاب ويُعلّق عليه، هذا هو الشيء المنطقي، خصوصاً وأنه قد أخذ على نفسه عهداً أنه سيتبع المسائل مسألة مسألة، فلماذا أغمض وترك وحذف وعكس هذه المقاطع من الأدعية والأذكار وهي مهمة جداً لأنها تُعطي صورة حقيقية وقريبة للصلاة التي يُريد الأئمة من شيعتهم أن يصلّوها؟! هذا في كتاب التهذيب ومرّ علينا بأن روايات التهذيب لا تخلو من الخلل بشكل عام، ومعروف عن الشيخ الطوسي عند المطلّعين على كتب الحديث أن الأحاديث التي يُوردها في كتابيه التهذيب والاستبصار فيها خلل وفيها نقص، لذا يرجع أهل الخبرة في تقييم النصوص إلى كتاب الكافي حينما يكون هناك تعارض بين نصوص الكافي وبين نصوص التهذيب والاستبصار. هذا هو كتاب التهذيب..

وبعد ألف كتاباً آخر وهو الأصل الرابع من أصول الحديث الأربعة اسمه (الاستبصار) وهذا هو كتاب (الاستبصار) بأجزائه الأربعة، الأميرة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٩، ٢٠٠٨ ميلادي، ماذا قال في المُقدمة؟: (أمّا بعد، فإنّي رأيت جماعة من أصحابنا لمّا نظروا في كتابنا

الكبير الموسوم بتهديب الأحكام ورأوا ما جمعنا فيه من الأخبار المتعلقة بالحلال والحرام.. إلى آخره)، فطلبوا مني كذا، كذا، إلى آخره، فالكتاب هذا، ألفه أيضاً بطلبٍ من الشيعة لشعوره بحاجة الشيعة له.. أنا حاولتُ أن أختصر لأجل الوقت لكنني أرى من الأفضل أن أقرأ حتى تكون الصورة كاملة: أمّا بعد، فإنّي رأيتُ جماعةً من أصحابنا لمّا نظروا في كتابنا الكبير الموسوم بتهديب الأحكام ورأوا ما جمعنا فيه من الأخبار المتعلقة بالحلال والحرام ووجدوها مُشتملةً على أكثر ما يتعلّق بالفقه من أبواب الأحكام وأنه لم يشذ عنه في جميع أبوابه وكُتبه مما ورد في أحاديث أصحابنا-الغريب هو هكذا يقول :- وأنه لم يشذ عنه- يعني في كتاب التهديب- في جميع أبوابه وكُتبه مما ورد في حديث أصحابنا وكتبهم وأصولهم ومُصنّفاتهم إلا نادرٌ قليل وشاذٌ يسير- قطعاً نقل أحاديث المقنعة بالكامل إلا هذه الأحاديث التي تتعارض مع الذوق الشافعي، فماذا قال؟: وأنه لم يشذ عنه في جميع أبوابه وكُتبه مما ورد في أحاديث أصحابنا وكتبهم وأصولهم ومُصنّفاتهم إلا نادرٌ قليل وشاذٌ يسير- فيبدو أنّ هذه الأحاديث في نظره شاذةٌ ويسيرة، يسيرة الأمر أي غير مهمّة- وإنه يصلح أن يكون كتاباً مدخوراً- يشير إلى كتاب التهديب- وإنه يصلح أن يكون كتاباً مدخوراً يلجأ إليه المبتدي في تفقّحه والمنتهي في تذكّره والمتوسط في تبخّره فإنّ كلاً منهم ينال مطلبه ويبلغ بُغيته، تشوّقت نفوسهم- يعني الشيعة والعلماء طلبوا منه- تشوّقت نفوسهم إلى أن يكون ما يتعلّق بالأحاديث المختلفة مفرداً على طريق الاختصار وهو هذا الكتاب- أي الاستبصار، وفي كتاب الاستبصار لم يُشر الشيخ الطوسي أيضاً إلى تلكم الروايات التي حذفها ولم يُشر إليها في كتاب التهديب الذي يشرح فيه كتاب المقنعة للشيخ المفيد، لم يُشر إلى أيّ من تلكم الروايات ولا ما يُقارها في كتاب الاستبصار، وهذا الكتاب ألفه بعد تهديب الأحكام والذي يغلب على الظن أنّه قد ألفه بعد وفاة شيخنا المفيد رحمة الله عليه، لكن قطعاً وبقيناً كما في المُقدّمة فهو قد ألفه بعد كتاب تهديب الأحكام.

• لَمَّا وصلت إليه المرجعية؟!!

وصلت المرجعية إلى الشيخ الطوسي رحمة الله عليه بعد وفاة السيد المرتضى، الشيخ المفيد توفي سنة ٤١٣ للهجرة، فبقي الشيخ الطوسي في صُحبة السيد المرتضى، إلى أن توفي سنة ٤٣٦ للهجرة، سنة ٤٣٦ للهجرة بدأت مرجعية الشيخ الطوسي، فألف كتاب النهاية (النهاية في مجرد الفقه والفتوى) يعني الرسالة العملية، وهذا هو كتاب النهاية لشيخنا الطوسي، النهاية في مجرد الفقه والفتوى، الرسالة العملية، أيضاً أمر عليها، لاحظتم الكتاب الأول تهذيب الأحكام، وهو شرح للمقنعة كيف ترك دعاء التوجه وجاءنا بدعاء قريب من دعاء الشافعي، وترك القنوت الذي ورد فيه ذكر الأئمة بالأسماء، وترك المقطع الذي جاء فيه التسليم على الأئمة الراشدين وجاءنا بتسليم يُذكر فيه السلام على الأنبياء والملائكة فقط.

في النهاية يقول في دعاء التوجه: (وإن قال وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض على ملة إبراهيم ودين محمد ومنهاج علي حنيفاً مسلماً.. إلى آخر الكلام.. كان أفضل)، هنا في النهاية وهي رسالة عملية فإنه ذكر دعاء التوجه، باعتبار أن هذه الصيغة كانت معروفة عند الشيعة، بينما كتاب التهذيب وكتاب الاستبصار فهما كتابان ألفا لأهل العلم، والذي يغلب على ظني هو أنه لما كانت الرسالة السابقة العملية التي يعمل بها الشيعة (المقنعة) مشتملة على دعاء التوجه الذي جاء فيه ذكر علي، فسيكون مستغرباً لو أن الشيخ الطوسي وضع في رسالته العملية الدعاء الذي يشبه دعاء التوجه عند الشافعي، فأشار إلى دعاء التوجه هذا!!

وأيضاً في التشهد الأول والثاني، يعني في التشهد الوسطي والآخر، أورد ما جاء في المقنعة، أو شيئاً قريباً منه: (السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام على جميع أنبياء الله وملائكته ورسله، السلام على الأئمة الهادين المهديين)، فأورد السلام على الأئمة الهادين المهديين بينما في تهذيب الأحكام لم يُورد ذلك!! وفي الاستبصار أيضاً لم يُورد ذلك!! والسبب هو أنه لما كانت هذه الرسالة رسالة عملية يعمل بها الشيعة، والشيعة كانت تألف دعاء التوجه بذكر علي صلوات الله عليه، وتعرف التسليم بالسلام على الأئمة الهادين المهديين الراشدين المعصومين، فلذلك راعى الشيخ الطوسي هذه القضية، ويبدو

هذا بشكل واضح خصوصاً إذا ما ذهبنا إلى كتابه (المبسوط) الذي ألفه بعد كتاب النهاية، والمبسوط هو الكتاب المركزي للشيخ الطوسي، فماذا قال في مقدمة الكتاب؟

كلامه واضح، هذا كلام شيخنا الطوسي: وكنت عملت على قديم الوقت كتاب النهاية-فيما مضى من الأيام كنت قد عملت كتاب النهاية والآن كتبت هذا الكتاب، أي كتاب المبسوط، ولكن متى كتبه؟ نقرأ ماذا قال في المقدمة: وكنت على قديم الوقت وحديثه متشوق النفس إلى عمل كتاب يشتمل على ذلك-أي يشتمل على تفريع المسائل كما يُفَرِّع المخالفون، وكما يُفَرِّع الشافعي، فهو حتى اسم الكتاب أخذه من الشافعي: فيقطعني عن ذلك القواطع ويشغلني الشواغل وتضعف نيتي أيضاً فيه قلّة رغبة هذه الطائفة فيه-ولكن لما وصل إلى المرجعية ألفت هذا الكتاب رغم أنف الطائفة!! لأنّ كلامه حينئذ سيكون مسموعاً: وتضعف نيتي أيضاً فيه قلّة رغبة هذه الطائفة فيه وترك عنايتهم به-لماذا؟- لأنهم ألقوا الأخبار وما روه من صريح الألفاظ-لذلك هو راعى هذه القضية في رسالة النهاية-حتى أنّ مسألة لو غير لفظها وعبر عن معناها بغير اللفظ المعتاد لهم تعجبوا منها وقصر فهمهم عنها وكنت عملت على قديم الوقت كتاب النهاية-يعني بالشيء الذي لا تنفر منه طابع الشيعة، هذا هو مضمون الكلام: وتضعف نيتي أيضاً فيه قلّة رغبة هذه الطائفة فيه وترك عنايتهم به-لماذا؟-لأنهم ألقوا الأخبار وما روه من صريح الألفاظ حتى أنّ مسألة لو غير لفظها وعبر عن معناها بغير اللفظ المعتاد لهم تعجبوا منها وقصر فهمهم عنها وكنت عملت على قديم الوقت كتاب النهاية-إلى آخر الكلام، يعني بالشكل الذي تتقبله الشيعة، أمّا هذا الكتاب فقد ألفه بطريقة لا يبالي أنّ الشيعة يتقبلونه أو لا، أليس هو هذا الواضح من الكلام!؟

ولذا نجد ماذا فعل شيخ الطوسي في دعاء التوجه ومرّ علينا هذا الكلام، فإنّه نقل بالضبط كلام الشافعي في دعاء التوجه الخاص به، بحيث أنّ المؤسسة التي حققت الكتاب وهي مؤسسة النشر الإسلامي التابعة للحوزة العلمية في قم المقدّسة لم تجد مصدراً لما أورده من حديث إلاّ السنن الكبرى للبيهقي، وقد جئتكم بالسنن الكبرى، ولكنني أخرجت لكم النصّ من المصدر الأصلي، فإنّ صاحب السنن الكبرى

البیهقي أخذها من كتاب (الأم) للشافعي، وهذا هو كتاب (الأم) والكلام موجود فيه، هذا هو الجزء الأول، طبعة دار الحديث القاهرة، ما جاء في الافتتاح في صفحة ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٧، أورد ذلك الشافعي في كتابه (الأم)، وحتى ابن رُشد في (بداية المجتهد ونهاية المقتصد)، هذه الطبعة طبعة مؤسسة الرسالة ناشرون، هذا الكلام جاء في صفحة ١٢٠، ١٢١، فثبت الشيخ الطوسي دعاء التوجه بحسب ما جاء في كتاب الأم للشافعي، هذا في صفحة ١٥٤، ١٥٥، حتى الكلام الذي نقله في صفحة ١٥٦، عن البسملة لو رجعنا إلى ما قاله الشافعي في كتاب (الأم) لوجدنا الكلام قريباً مما ذكره الشافعي في البسملة، ذكره في صفحة ٣٦١، و نفس الكلام جاء مذكوراً هنا في بداية المجتهد.

إذا ذهبنا إلى بداية المجتهد والبسملة-واختلف قول الشافعي هل هي آية من كل سورة أم إنما هي آية من سورة النمل فقط ومن فاتحة الكتاب فروي عنه القولان جميعاً- نفس العبارات قريبة، أقصد نفس صيغ التعبير: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ آية من الحمد ومن كل سورة من سور القرآن وبعض آية من سورة النمل بلا خلاف-أنا لا أقول بأن الشيخ الطوسي شافعي، ولا أقول بأن الشيخ الطوسي استنسخ كتاب الشافعي، إنما أقول هو قد تأثر كثيراً بفكر الشافعي...!!

في صفحة ١٧٠، هنا يؤسس الشيخ الطوسي كما يؤسس الشافعي في قضية التشهد في الصلاة، فماذا يقول في صفحة ١٧٠؟ ويشهد الشهادتين وهو أقل ما يُجزيه في التشهد والصلاة على النبي وعلى آله فإن نقص شيء من ذلك فلا صلاة له-وهذا هو بالضبط ما يتبناه الشافعي في كتاب الأم-وهو أقل ما يُجزيه في التشهد-يعني الشهادة الأولى والثانية-والصلاة على النبي وعلى آله فإن نقص شيء من ذلك فلا صلاة له-ثم يقول: وكل ما زاد على ذلك من الألفاظ الواردة فيه فهو زيادة في العبادة والثواب-باعتبار أن صيغ التشهد كثيرة.

• إذا ما هي خلاصة القول عند الشيخ الطوسي في كتاب (المبسوط) بخصوص التشهد؟

خلاصة القول أن التشهد الواجب هو الشهادة الأولى والثانية زائداً الصلاة على محمد وآل محمد، ويقول أمّا الصيغ الأخرى فإذا أراد أحد أن يذكرها فهو زيادة في العبادة والثواب، يعني أن الشهادة الثالثة لا

وجود لها في التشهد الوسطي والأخير، وإذا جاء ذكرها في بعض الصيغ فذلك زيادة في العبادة والثواب، هذا هو مضمون كلام الشيخ الطوسي والذي التزم به علماء الشيعة إلى يومك هذا، وهذا الكلام هو أقرب إلى كلام الشافعي، فكلام الشافعي يقضي بوجوب الشهادة الأولى والثانية زائداً للصلاة على محمد وآل محمد، والذي زاد عند الشيخ الطوسي هو أن الصيغ الأخرى التي وردت هي إضافات أخرى لو ذكرت فهي زيادة في العبادة والثواب، وهذا القول هو قريب جداً من قول الشافعي، بينما لو رجعنا إلى أحاديث أهل البيت التي سأوردُها لكم فإنها تُخالف ذلك خلافاً واضحاً صريحاً.

ومراجعنا على طول الخط من زمن الشيخ الطوسي وإلى يومنا هذا، حتى الإخباريون منهم، فهم على نفس هذا الرأي، حتى صيغة التسليم: (السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ)، هي من الصيغ القريبة من صيغ الشافعي، ومرّت علينا صيغ التسليم، فالصيغة التي ذكرها الشيخ الطوسي في رسالة النهاية مُراعاهً للوضع الشيعي العام ولعامّة الشيعة ورد فيها: (السَّلَامُ عَلَى الْأَيْمَةِ الْهَادِينَ الْمَهْدِيِّينَ).

في مصباح المتهجّد: من أواخر كتبه، وهو كتاب في الأدعية، أنا جئت بكلّ كتب الشيخ الطوسي التي ترتبط بهذا الموضوع لأجل أن أُعطي الموضوع، في مصباح المتهجّد، هو قال-فإنّ كُتِبْنَا الْمَعْمُولَةَ فِي الْفَقْهِ وَالْأَحْكَامِ تَتَضَمَّنُ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ لَا مَزِيدَ عَلَيْهِ كَالْمَبْسُوطِ وَالنّهَايَةِ-يعني هذا الكتاب بعد المبسوط والنّهَايَةِ إلى آخر كتبه الأخرى، فهذا الكتاب هو في الأدعية، هذه الطبعة الطبعة الحجرية، هي طبعة وحيدة معروفة، الطبعة الحجرية لكتاب مصباح المتهجّد وسلاح المتعبّد لشيخ الطائفة الطوسي، في صفحة ٤٤، أورد صيغة تشهّدٍ وسلامٍ وفي آخرها-(السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَى جَمِيعِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ، السَّلَامُ عَلَى الْأَيْمَةِ الْهَادِينَ الْمَهْدِيِّينَ)، وهذا مُماثلٌ للصيغة الموجودة في كتاب النّهَايَةِ، فكتاب النّهَايَةِ هو لعامّة الشيعة، وهذا الكتاب أيضاً لعامّة الشيعة، وهو كتاب عملي، بينما الكتب العلميّة التي أسست للمنهج الاستنباطي نجدها خليّةً من هذا الذكر، فكتاب (تهذيب الأحكام)، وكتاب (الاستبصار)، وكتاب (المبسوط)، هذه الكتب خليّةً من الأوراد والأذكار التي فيها ذكرُ عليّ وآل عليّ، وما جاء فيها فهو قريبٌ ومشابهٌ وفي بعض الأحيان هو كما في المبسوط بالنصّ وقد نقله عن كتاب الأمّ

للشافعي، بينما في النهاية التي هي رسالة عملية ومُصباح المتهدد الذي هو كتاب للدعاء-مثل ما عندنا الآن كتاب(مفاتيح الجنان)- فقد أوردَ فيهما في التسليم بعد التشهد، السلام على الأئمة صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

أعتقد أنّ الصورة باتت واضحة، ولا أريد أن أسيء الظن بدين الشيخ الطوسي لكنني أسيء الظن بطريقته العلمية وبحثه العلمي، لا أريد أن أقول أنّه كان قاصداً في هذا الأمر، ولكن يبدو أنّه كان مضطرباً في بحثه العلمي، لذا فإنّه لم يتخذ سليقةً واحدة. أنا لا يهمني الشيخ الطوسي بنفسه، الذي يهمني هي الطريقة التي يستنبط بها، والمنهج العلمي الذي يتبعه، هذا هو الذي يهمني، وهذا هو الذي يؤثر في ديننا، هذا هو الذي يؤثر في الساحة الفقهية الشيعية، وفي الساحة الثقافية الشيعية.

● ما الذي نلاحظه فيما أشرت إليه من قرائن ومن صورٍ ومن لقطاتٍ أخذتها من هنا ومن هناك؟!

الذي نلاحظه، أولاً: هناك اضطراب واضح عند الشيخ الطوسي في مسيرته العلمية.

وثانياً: هناك تناقض وتضارب واختلاف في كتبه.

وثالثاً: حين يؤلف لعامة الشيعة فهو يختلف في ذلك عن تأليفه لخاصة الشيعة، فحين ألف تهذيب الأحكام لم يُشر إلى دعاء التوجه، ولم يُشر إلى الأدعية والأذكار المُشتملة على ذكر علي وآل علي، وكتاب الاستبصار خليّ من ذلك، وكتاب المبسوط هو على عكس ذلك، فقد أورد دعاء التوجه بالضبط مثل ما أورده الشافعي في كتابه (الأمم)، بينما في النهاية وفي مصباح المتهدد باعتبار أنّ هذه كتب لعامة الناس وهي بمثابة رسائل عملية وكتب دعاء كمفاتيح الجنان، فقد أورد فيهما ما يوافق الذوق الشيعي العام.

أنا أقول لعلّ هذا الأمر لم يصدر عن سوء نية، فنحن لا نملك دليلاً على ذلك، وإن كنا إذا أردنا أن ندقق فيه بتفصيل أكثر من هذا الذي بينته فربما يدفعنا ذلك إلى سوء الظن، لكنني لا أريد أن أسيء الظن بالشيخ الطوسي بل أقول بأن الشيخ الطوسي مضطرب في فكره، وهو أيضاً متأثر بالفكر الشافعي، والمشكلة هي أنّ العلماء من بعده وإلى يومنا هذا هم على نفس هذه الطريقة!!



● فموقف الشيخ الطوسي من التشهد الوسطي والآخر:

- الشهادة الأولى تُذكر.

- الشهادة الثانية مع الصلاة على مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ.

إلى هنا هو يتفق مع الشافعي ويختلف عنه في أنه قال بأن الصيغ الأخرى التي ذُكر فيها الأئمة أو ذُكرت أشياء أخرى، لو جيء بها فذلك سيكون سبباً لزيادة الأجر والثواب، وعلى هذه الطريقة مشى علماءنا مقتدين بمنهج الطوسي!!

● وأخذ بعض النماذج:

هذا كتاب (الحدائق النَّاطرة) : الشيخ يوسف البحراني وهو من رموز ومشايخ المدرسة الإخبارية، هذا هو الجزء الثامن، مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدسة، صفحة ٤٥٠، المورد الثاني: (أفضلُ التشهد)، هذا هو أفضلُ التشهد وإلا فالتشهد الواجب قد مرَّ ذكره، فيُورد تشهداً طويلاً يُذكر فيه مُحَمَّدٌ وآلِ مُحَمَّدٍ بالإجمال، ولا يوجد فيه ذكر خاص بالتفصيل، هذه الصيغة الأولى-(ما رواه الشيخ في الموثق عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام)-رواه الشيخ يعني الشيخ الطوسي ومرَّ ذكر ذلك.

ويُورد أيضاً صيغة ثانية من التشهد: والمفروض أن يورد هذه أولاً وهي الصيغة التي قرأها عليكم قبل قليل من كتاب الفقه الرضوي، والتي فيها صلاة على إمام زماننا-(اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى نُورِكَ الْأَنْوَرِ وَعَلَى حَبْلِكَ الْأَطْوَلِ)، فصاحب الحدائق الشيخ يوسف البحراني، رحمه الله عليه، وهو متوفى سنة ١١٨٦، قال بأن أفضل أنواع التشهد هي هذه، وإلا الصيغة الواجبة هي الشهادة الأولى والثانية مع الصلاة على مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ، وهذا هو بالضبط ما قاله الشيخ الطوسي في كتابه المبسوط ومرَّ علينا قبل قليل.

نفس الشيء (جواهرُ الكلام): وهو رمز آخر من رموز المدرسة الفقهيّة الشيعيّة ولكن الأصوليّة، فكتاب الحدائق النَّاطرة يُمثّل المدرسة الإخبارية، وكتاب الجواهر يُمثّل المدرسة الأصوليّة، وإن كان الرَّجُل ليس أصوليّاً، وإنما أُضيفت الأصول والمطالب الأصوليّة إلى كتابه بعد ذلك وسنأتي على هذه الحكاية، على أيّ

حال، الآن المعروف كتابُ الحدائق هو كتابُ المدرسة الإخبارية، وكتابُ الجواهر هو كتابُ المدرسة الأصولية، وهذا هو المُجلد الرابع مؤسَّسة المرتضى العالمية، دار المؤرِّخ العربي، بيروت، لبنان، صفحة ١٤٣، نفسُ الكلام، بعد أن يُورد صيغَ التشهُد وبعد أن يُشير إلى أن التشهُد الواجب الشهادة الأولى والثانية وكذلك ذكر الصلاة على النبي وآله يقول- **فيكون الجميع واجباً لكن على التخيير**- يعني صيغَ التشهُد هذه واجبة لا بُدَّ للإنسان أن يتشهُد ولكنَّهُ مُخَيَّر بين هذه الصيغ والصيغَة الواجبة قطعاً هي التي لو صار فيها خلل لبطلت، وهي الصيغَة التي أشار إليها الشيخ الطوسي، أي الشهادة الأولى والثانية مع الصلاة على مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ.

وهذا كلامٌ ينقله السيّد عبد الرزاق المقرّم، في رسالته التي عنوانها (سرُّ الإيمان): رسالة قصيرة للسيّد عبد الرزاق المقرّم يتناول فيها موضوع الشهادة الثالثة في الإقامة والأذان فينقل كلاماً عن الفقيه الشيعيّ شيخ مرتضى آل ياسين، بعد أن يُورد مجموعة من الروايات والأحاديث، والنتيجة ما هي؟- **ومن هنا يظهر لك**- هذا كلام الشيخ مرتضى آل ياسين نقلاً عن رسالة سرِّ الإيمان للسيّد عبد الرزاق المقرّم صفحة ٦٣، صفحة ٦٤- **ومن هنا يظهر لك وجه القول بجواز ذكر الشهادة الثالثة في الصلاة فضلاً عن الأذان والإقامة**- فهو يقول بجواز ذكرها وليس باستحبابها، فأين تُذكر؟ نحملُ كلامه على التشهُد الوسطي والآخر باعتبار أن عندنا نصوص وصيغ للتشهُد وردَ فيها ذكر الشهادة الثالثة أو ربّما يقصد في القنوت باعتبار أنّه وردت روايات عندنا تُشير إلى استحباب ذكر أسماء الأئمّة في القنوت- **ومن هنا يظهر لك وجه القول بجواز ذكر الشهادة الثالثة**- الذي أفهمه أن الشيخ مُرتضى آل ياسين يُجوز ذكر الشهادة الثالثة في التشهُد الوسطي والآخر وهو لا يختلفُ عن قول الشيخ الطوسي حين قال بأنَّ صيغَ التشهُد الأخرى والتي من ضمنها صيغ اشتملت على الشهادة الثالثة لو ذُكرت فإنَّ ذلك يكون سبباً لزيادة الأجر والثواب، ونفسُ الكلام مرّ في الحدائق النَّظرة، ونفسُ الكلام في جواهر الكلام.

كتاب (الأنوار الإلهية في المسائل العقائدية) : للمرجع الرَّاحل الميرزا جواد التبريزي رحمه الله عليه، هذه الطبعة طبعة دار الصديقة الشهيدة الأولى، ١٤٢٢، السؤال وُجّه للميرزا جواد التبريزي صفحة ١١٠- هل يجوز قراءة الشهادة الثالثة (أشهد أن علياً وليُّ الله) في الصلوات الواجبة والمستحبة بعد

الشَّهَادَتَيْنِ-المراد في التشهُد- وهل تبطل الصَّلوات بقراءتها؟ وهل يجوز قراءتها استحباباً أو بقصدٍ غيرِ جُزئِيَّتِها؟-ماذا يُجيب الميرزا جواد التبريزي؟-الشَّهَادَةُ الثَّلَاثَةُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِالْوَلَايَةِ مِنْ شَعَائِرِ الشَّيْعَةِ وَأَتْبَاعِ مَذْهَبِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَلَا تُتْرَكُ فِي الْأَذَانِ بِعَنْوَانِ شِعَارِ الْمَذْهَبِ-وهذا الكلام كلام ليس دقيقاً، هناك من الفقهاء مثل السيّد مُحسن الحكيم لم يستبعد وجوب الشَّهَادَةِ الثَّلَاثَةِ فِي الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ خُصُوصاً فِي الْأَذَانِ لِأَنَّ الشَّهَادَةَ الثَّلَاثَةَ فِي هَذِهِ الْأَعْصَارِ ، كَمَا يَقُولُ ، صَارَتْ شِعَاراً لِلشَّيْعَةِ ، وَهَلْ يُوجَدُ عِنْدَنَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الشَّيْءَ إِذَا صَارَ شِعَاراً يَجُوزُ إِدْخَالُهُ جُزْءاً فِي الْعِبَادَاتِ؟ إِذَا هَذِهِ الْقَضِيَّةُ تَقَعُ تَحْتَ عَنْوَانِ الْإِسْتِحْسَانِ الَّذِي مَا هُوَ مِنْ مَنَهَجِ أَهْلِ الْبَيْتِ فِي الْإِسْتِنْبَاطِ...!! الشَّهَادَةُ الثَّلَاثَةُ صَحِيحٌ هِيَ شِعَارُنَا الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَلَكِنْ لَا يُوجَدُ عِنْدَنَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَا هُوَ شِعَارٌ يَكُونُ هَذَا سَبَباً لِإِدْخَالِهِ فِي أَجْزَاءِ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ ، فَهَذَا الْكَلَامُ لَا صِحَّةَ لَهُ ، عَلَى أَيِّ حَالٍ ، لَكِنْ لِكُونَ الشَّيْعَةِ عَمُوماً يَشْعُرُونَ بِجَرْمَانٍ دَاخِلِ الْوَسْطِ الشَّيْعِيِّ ، لِأَنَّهُمْ لَا يَجِدُونَ فِيهَا يُصْرِحُ بِشَكْلِ وَاضِحٍ بِأَنَّ الشَّهَادَةَ الثَّلَاثَةَ هِيَ جُزْءٌ حَقِيقِيٌّ مِنْ أَجْزَاءِ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ ، بَلِ الْجَمِيعِ الْمَرَاجِعِ ، وَالْعُلَمَاءِ ، وَالْوَكَلَاءِ ، وَالْحُطْبَاءِ ، وَالْمُتَحَدِّثُونَ ، وَالْمُؤَلِّفُونَ ، حِينَ يَتَحَدَّثُونَ فَإِنَّهُمْ يَتَسَابَقُونَ جَمِيعاً عَلَى أَنَّهُ نَحْنُ لَا نَقُولُ بِأَنَّ الشَّهَادَةَ الثَّلَاثَةَ جُزْءٌ مِنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ وَأَنَّ عُلمَاءَنَا اتَّفَقُوا عَلَى عَدَمِ جُزئِيَّتِها ، هَذَا هُوَ الَّذِي يَتَسَابَقُونَ عَلَيْهِ ، فَحِينَما يَسْمَعُ الشَّيْعَةُ بِأَنَّ مَرَجِعاً يَقُولُ بِأَنَّ هَذِهِ الشَّهَادَةُ هِيَ شِعَارُ الشَّيْعَةِ وَعَلَى هَذَا فَلابُدَّ مِنْ ذِكْرِها فِي الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ ، فَإِنَّهُمْ يَفْرَحُونَ لِذَلِكَ وَيَهْلَلُونَ ، وَلَكِنْ الْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ لَا أَصْلَ لَهَا فِي طَرِيقَةِ الْإِسْتِنْبَاطِ الْمُسْتَخْرَجَةِ مِنْ أَحَادِيثِ أَهْلِ الْبَيْتِ ، فَلَا يُوْجَدُ عِنْدَنَا حُكْمٌ بِأَنَّهُ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ مِنَ الشَّعَارَاتِ الدِّينِيَّةِ إِذَا يَجُوزُ إِدْخَالُهُ دَاخِلَ أَجْزَاءِ عِبَادَةِ مِنَ الْعِبَادَاتِ ، خُصُوصاً وَأَنَّ الْأَذَانَ عُبِّرَ عَنْهُ فِي الرِّوَايَاتِ بِأَنَّهُ دِينُ اللَّهِ ، فَلَا يُمَكِّنُ أَنْ نُدْخِلَ فِيهِ شَيْئاً لِمَجْرَدِ أَنَّهُ أَصْبَحَ شِعَاراً ، هَذَا الْكَلَامُ لَيْسَ دَقِيقاً ، وَأَنَا لَا أُرِيدُ أَنْ أُنَاقِشَ هَذِهِ الْقَضِيَّةَ وَلَكِنَّها مَلاحِظَةٌ عَلَى الْهَامِشِ .

قال الميرزا التبريزي-الشَّهَادَةُ الثَّلَاثَةُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِالْوَلَايَةِ مِنْ شَعَائِرِ الشَّيْعَةِ وَأَتْبَاعِ مَذْهَبِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَلَا تُتْرَكُ فِي الْأَذَانِ بِعَنْوَانِ شِعَارِ الْمَذْهَبِ وَلَا بِأَسْ بِذِكْرِها بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ الْمُسْتَحَبَّةِ (يعني في التشهُدِ الْوَسْطِيِّ أَوْ فِي التَّشهُدِ الْآخِرِ) وَلَا بِأَسْ بِذِكْرِها بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ فِي جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ الْمُسْتَحَبَّةِ وَكَذَا فِي الْإِقَامَةِ ، وَأَمَّا فِي صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ فَفِي الْمَقَامِ كَلَامٌ لَا

يتسع له المجال والأحوط تركها فيها، وتذكر في تعقيباتها- هذا التردد هو كتردد الشيخ الطوسي، هذه هي حالة التردد والاضطراب، فما الفارق بين الصلوات المستحبة والصلوات الواجبة؟ وهو أيضاً لم يذكر ذلك بعنوان الجزئية، ألا نلاحظونه كلاماً مُتردداً وبصورة واضحة؟! من جهة لا تُترك في الأذان بعنوان شعار المذهب، ومن جهة ذكرها في الفريضة فيه إشكال!! ثم من أين جئنا بهذه القاعدة أن شعار المذهب لا يُترك في الأذان؟! ومن أين قلنا بأنه يجوز في الصلوات المستحبة ولا يجوز في الصلوات الواجبة؟! هذا هو ما جاء في الأنوار الإلهية.

أمّا في (صراط النجاة في أجوبة الاستفتاءات): وأنا ذكرته بعد هذا لأن الأنوار الإلهية طُبعت قبل هذا الكتاب، هذا الكتاب صراط النجاة في أجوبة الاستفتاءات هو أجوبة استفتاءات السيّد الخوئي، وفي المواضع التي يختلف فيها الميرزا جواد التبريزي مع السيّد الخوئي فإنه يُعلّق، أمّا في المواضع التي يتفق فيها ولا يختلف فإن كلام السيّد يبقى بلا تعليق!! هذا هو صراط النجاة وهذا هو الجزء الأول، وهذه الطبعة هي الطبعة الأولى، المطبعة وفاء، قم المقدّسة، إيران، صفحة ١٥٨، سؤال رقم ٥٢٠- من يذكر في كلّ تشهّد في الصلّة بعد الشّهادة بالوحدانية والرّسالة الشّهادة لعلّي بالولاية هل يُحكم بطلان صلّاته لو كان ذلك منه جهلاً بالحكم- باعتبار أن الحكم الواجب هو الشّهادة الأولى والثّانية في الصلّة، ولكن السّائل جاهل ولا يعلم بأنّه تُوجد عندنا صيغ ورد فيها وجوب ذكر الشّهادة الثّالثة، هؤلاء هم الشيعة يتصورون أنفسهم أنّهم يعلمون ويفهمون!! أنت الآن إجلس بقرب صاحب عِمامة كبيرة في حضرة من الحضرات وأقرأ إحدى هذه الصيغ صيغ التشهّد التي قال عنها الشيخ الطوسي وبقية المراجع بأنّها لو ذكرت تكون سبباً للثواب والأجر، بل قال صاحب الحقائق هي أفضل صيغ التشهّد، بل قال صاحب الجواهر بأنّ كلّ هذه الصيغ واجبة ولكن على التخيير، لكن لو طبقت هذا الحكم وأنت بجوار صاحب عِمامة كبيرة فسيعرض عليك ويقول لك هذه بدعة!! وذلك لجهله بما في كتب الحديث، جرّبوا هذه القضية، اجلسوا بقرب مُعتمّ وصلّوا واقرأوا صيغة من صيغ التشهّد هذه، وستجدون الجواب واضحاً صريحاً كما أقول لكم!!

من يذكر في كلِّ تشهدٍ في الصَّلَاة- يعني على أساس أنّ الأخ صاحب السؤال علامة وفهامة!!:-  
من يذكر في كلِّ تشهدٍ في الصَّلَاة بعد الشَّهادة بالوحدانية والرَّسالة الشَّهادة لعلِّي بالولاية هل يُحكم بطلان صلاته لو كان ذلك منه جهلاً بالحكم واعتقاداً بلزومها أو استحبابها أم تصح تلك الصَّلَاة؟-  
السيد الخوئي يُجيب: إذا كان مُعتقداً بصحَّة الصَّلَاة معها صحَّت ولا إعادة عليه فيها- هو السائل كما يقولون، يريد أن يجعلها في رتبة عالم ويطلع منها سالم!! ولكنَّ السيد الخوئي أعادها في رتبة المكلف، فقال : إذا كان مُعتقداً بصحَّة الصَّلَاة معها صحَّت ولا إعادة عليه فيها- صحيحٌ أنّ هناك في الفقه أمور يُوكل أمرها إلى نفسِ المُكلف وهي الأمور المقدارية، مثلاً أن يُقدَّر هذا الشيء بالكثرة أو بالقلَّة، ففي بعض المواطن يُعاد تحديد الكثرة والقلَّة إلى نفسِ المُكلف.

وفي قضية الإكراه، هل أنّ الإكراه الذي توجه إلى المُكلف هو بالحدِّ الذي يجوز له أن يُخالف الأحكام الشرعية، هذه القضية تُوكل إلى المُكلف في بعض الأحيان.

وفي قضية تحديد الضرورات، الضرورات التي ترتبط بالحياة الشخصية للإنسان، هذه المسائل تُوكل أيضاً إلى المُكلف.

أمّا هذه القضية فهي لا تُوكل إلى المُكلف، ولكنَّ السيد الخوئي هنا أرجعها إلى المُكلف: إذا كان مُعتقداً- هذا المعتقد إذا كان فقيهاً فهو لا يحتاج إلى فتواك، وإذا لم يكن فقيهاً وكان مُقلداً فكيف يُرجع الحكم إليه؟: إذا كان مُعتقداً بصحَّة الصَّلَاة معها صحَّت ولا إعادة عليه فيها- المفروض أن تقول ما هو رأيك أنت يا سيدنا الخوئي؟! السيد الخوئي في الواقع لا يعتقد بصحَّة ذلك، ولكنّه أوكل القضية إلى نفسِ المُكلف، السيد الخوئي أساساً لا يعتقد بأنَّ الشَّهادة الثالثة هي جزءٌ من الأذان والإقامة، ولا يعتقد بأنَّها جزءٌ من التشهد الوسطي والأخير وإمّا قد يجوزُ ذكرها في ضمنِ صيغ التشهد، وبالمناسبة صيغ التشهد التي أشرتُ إليها هي ضعيفةُ السند بحسب قواعد علم الرجال النَّاصبي، فلا تُذكر حينئذٍ بالمرّة، على أيِّ حال، نحنُ والسيد الخوئي رضوان الله تعالى عليه: إذا كان مُعتقداً بصحَّة الصَّلَاة معها صحَّت ولا إعادة عليه فيها!!

وهكذا نحن أمام آراء متذبذبة! وآراء مضطربة! وآراء مترددة! هذا الاضطراب وهذا التردد من أين يأتي؟ إنه يأتي من الشيخ الطوسي، والاضطراب والتردد عند الشيخ الطوسي يأتي من تردده وحيرته بين منهجية الشافعي وبين المنهجية الشيعية التي تعلمها عند المفيد وعند المرتضى، والقضية واضحة، ولكن الغريب أنه لا منهجية المفيد بقيت هي المؤثرة ولا منهجية المرتضى، فقط منهجية الطوسي هي التي بقيت مؤثرة إلى يومنا هذا، وقد بينت الأسباب ومن أقوى هذه الأسباب مرجعية ولده من بعده التي قاربت الستين سنة، فقد ثبت ابن الطوسي خلال تلك الفترة منهجية أبيه بسبب عدم نبوغه وقلة علمه وبقيت هذه المنهجية مستمرة إلى يومنا هذا، تلك هي الحقيقة، ومن أراد أن يتتبع التفاصيل والحقائق فلن يخرج إلا بهذه النتيجة، هذه هي قناعتي، وأنتم أحرار في أن تختلفوا معي، مثلما لكم قناعاتكم لي قناعتي، أنتم أحرار بقناعاتكم ولا أؤاخذكم على ذلك، وأنا حُرُّ بقناعتي وليس من حقِّ أيِّ أحدٍ أن يؤاخذني على ذلك، نعم من حقِّه أن ينتقدني كما أن من حقِّي أن أنتقد الآخرين، لا يؤذيني ذلك فلست مُدَلِّلاً حتى أنتقد الآخرين ولا ينتقدوني، كما أنتقد الآخرين من حقِّ الآخرين أن ينتقدوني ولكن بشرط أن يكون الانتقاد في حدود الإنصاف، أن يكون الانتقاد في حدود العلم والحقائق والوثائق.

لا أطيلُ عليكم كثيراً وأرى وقت البرنامج يقترب من النهاية، سأطوي كشحاً عن بعض المسائل وكان بودِّي أن أشير إليها لكنني سأذهبُ إلى المقطع الأخير من هذه الحلقة:

ما قُلتُه في الحلقة الماضية هو ما أعتقدُه وهو أنَّ الشَّهادة الثالثة جزءٌ واجبٌ في التشهُد الوسطي والأخير، قد تقول كيف ذلك؟

أقول: أولاً دعني أذهب إلى كتاب الكافي وهذا هو الجزء الثالث من كتاب الكافي الشريف، الجزء الثالث، طبعة دار التعارف للمطبوعات، بيروت، لبنان، صفحة ٣٢٤، الباب ١٩٦، التشهُد في الرُّكعتين الأولىين والأخيرتين والتسليم، الرواية الثانية: (بسنده: عن بكر ابن حبيب قال: قُلتُ لأبي جعفر عليه السلام: أيُّ شيء أقول في التشهُد والثُنوت؟ قال: بأحسن ما علمت، فإنه لو كان موقَّتاً لهلك النَّاس)- هذه الرواية تُعيدنا إلى أيِّ شيء؟ تُعيدنا إلى تعدُّ الصَّيغ المختلفة للتشهُد والتسليم، فالتشهُد

والتسليم ورد بعدة صيغ، يعني أن الأئمة لم يذكروا لنا صيغة واحدة. أتعلمون بأن إحدى صيغ التشهد التي وردت في الروايات هي فقط الشهادة الأولى، حتى الشهادة الثانية غير مذكورة!!

هذا هو كتاب الاستبصار للشيخ الطوسي : باب ١٩٥، باب وجوب التشهد وأقل ما يُجزى منه والرواية عن زُرارة- (قَالَ، قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ- لِإِمَامِ الْبَاقِرِ: مَا يُجْزَى مِنَ الْقَوْلِ فِي التَّشَهُدِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ؟ قَالَ: أَنْ تَقُولَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، قُلْتُ: فَمَا يُجْزَى مِنَ التَّشَهُدِ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ؟ قَالَ: الشَّهَادَتَانِ)- أي الأولى والثانية.

فصيغ التشهد التي وردت في الروايات كثيرة جداً، إلى الحد الذي يشتمل فيه التشهد فقط على الشهادة الأولى!! وهذه القضية مهمة جداً..؟! هذه القضية تثبتوها أمام أعينكم، أن الذي ورد عن الأئمة صيغ عديدة وكثيرة عن التشهد ابتداءً من الشهادة الأولى فقط وانتهاءً بصيغ مفصلة أشرت إلى بعضها، ومنها مثلاً تلك التي جاءت في الفقه الرضوي وذكّرت المعصومين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين وأشارت بالتفصيل إلى إمام زماننا، فهناك صيغ كثيرة تبدأ من الاختصار على الشهادة الأولى، وتستمر إلى صيغ مفصلة وطويلة، وجاء في بعضها ذكر العقائد من الجنة والنار والحشر وإلى بقية التفاصيل الأخرى.

وهذا يُدركنا بنفس قضية الروايات والأحاديث في الأذان والإقامة فقد وردت صيغ مختلفة وعديدة للأذان والإقامة، وفي حينها كان الحديث عن قضية المعارض: (ولا يكون الرجل منكم فقيهاً حتى يعرف معارض كلامنا)، فإننا استنتجنا هناك كثرة الصيغ المختلفة، فبعض الصيغ ناقصة، وبعض الصيغ موافقة للمخالفين، لماذا؟ لأن الأئمة صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين يريدون أن يُنبهونا بأننا ما ذكرنا لكم الصيغة الكاملة للأذان والإقامة وإنما أنتم عليكم أن تبحثوا عن بقية أجزاءها وستجدونها في طوايا حديثنا، وهذا هو أسلوب المعارض، والقضية هي هي هنا، نفس الأسلوب يجري في صيغة التشهد والتسليم.

نذهب إلى فاصل وأعود إليكم بعد ذلك.

فتلاحظون نفس الأسلوب وتلاحظون نفس القضية، فكما أن الأئمة ذكروا لنا صيغاً مختلفة بعض هذه الصيغ ناقصة وبعضها موافقة للمخالفين في صيغ الأذان والإقامة، والكلام نفسه يتكرر في الروايات الشارحة للأذان والإقامة أو في أدعية محاكاة الأذان أو في الروايات التي تحدت عن أصل تشريع الأذان والإقامة ومر كل هذا الكلام. وبجسب قواعد المعارض فإن في ذلك إشارة إلى هذه الحقيقة: أن الأئمة يريدون أن يقولوا لنا بأننا ما ذكرنا لكم صيغة كاملة وإنما ذكرنا لكم جانباً من الأذان والإقامة..؟! فحين يتحدث الإمام المعصوم، حين يتحدث إمامنا الصادق عن علة تشريع الأذان ولا يذكر حي على خير العمل فهو كذلك لا يذكر الشهادة الثالثة وفقاً لقانون المعارض، ومر الحديث في ذلك. والذي استفدته من خلال هذه الروايات هو أن الأئمة يوجهون أنظارنا إلى البحث عن الأجزاء المتبقية من الإقامة والأذان، تلاحظون القضية هي هي، بينما هذا الأمر لا يتكرر مثلاً في قضية الركوع والسجود، لماذا؟ لأن الركوع والسجود ليس للشهادة الثالثة من جزئية فيهما، فلا تلاحظ صيغاً مختلفة للركوع والسجود. فللأذان والإقامة صيغ مختلفة، وللتشهد والتسليم صيغ مختلفة، بحيث أن بعض الصيغ فيها الشهادة الأولى فقط، بينما البعض الآخر فيها ذكر المعصومين بالإجمال وبالتفصيل صلوات الله عليهم.

فهذا أيضاً يشير إلى أن الأئمة ما ذكروا لنا الصيغة الكاملة للتشهد والذي يشهد على هذه الحقيقة هذا النص المحكم القوي الحاكم، صحيح قد يضعف هذا النص وغيره بقواعد علم الرجال القدرة لكنني لا شأن لي بهذه القدارات-(عن بكر ابن حبيب، قال، قلت لأبي جعفر: أي شيء أقول في التشهد والقنوت؟ قال: قل بأحسن ما علمت- بأحسن ما علمت، إذا كنت عالماً بهذه الصيغ الواردة عن الأئمة فأحسن هذه الصيغ هي التي جاءت في الفقه الرضوي، أو إذا كان المراد أنني أذكر عقيدتي ولا بأس في ذلك، حينئذ لا إشكال في أن أذكر عقيدتي في التشهد بأحسن ما علمت بحسب هذه الرواية، وماذا أحسن من ذكر علي؟! بالله عليكم، ماذا أحسن من ذكر الشهادة الثالثة وهي الحقيقة الجامعة للعقيدة كلها؟! نقول ذكر علي وكفى!! هذا أمر الإمام وهو يقول له:- قل بأحسن ما علمت، فإنه لو كان مؤقتاً- يعني لو كانت هناك صيغة ثابتة- لهلك الناس)- الإمام يشير إلى قضية التقيّة، باعتبار أن الشيعة في حال التقيّة لا تستطيع أن تُصرح بعقيدتها وبذكر علي في التشهد الوسطي والأخير بشكل واضح وعلمي- قل بأحسن ما علمت..!!



هذه الرواية موجودة أيضاً في أصل عاصم ابن حميد وهذا أقدم من الكليني، هذا من الأصول الأربعمائة، ومن مجموعة المصادر التي أخذت منها كل كتب الحديث، فالكليني جمع الكافي من هذه الكتب التي عُرفت بالأصول الأربعمائة، وهذا واحد من الأصول الأربعمائة، وهو أصل عاصم ابن حميد الحنّاط، وهذه الطبعة هي طبعة دار الحديث للطباعة والنشر، قم المقدّسة، في جملة كتاب الأصول الستة عشر، مجموعة أصول من الأصول الأربعمائة جمعت في هذا الكتاب الأصول الستة عشر، صفحة ١٥٧، من كتاب عاصم ابن حميد الحنّاط، الحديث الخامس والعشرون: (عَنْ بَكْرِ ابْنِ حَبِيبِ الْأَحْمَسِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الشَّهَادَةِ كَيْفَ كَانُوا يَقُولُونَ؟ قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ أَحْسَنَ مَا يَقُولُونَ-أَيُّ الْأَيْمَةِ، وَالشَّيْعَةُ الْمُؤْمِنُونَ -كَانُوا يَقُولُونَ أَحْسَنَ مَا يَقُولُونَ وَلَوْ كَانَ مُؤَقَّتًا هَلَكَ النَّاسُ)-نفس المضمون، نفس العبارات، هنا أيضاً الكليني نقل الرواية عن بكر ابن حبيب، هو هذا بكر ابن حبيب الأحمسي، عن منصور، هنا أيضاً عن منصور ابن حازم، نفس الرواية وربما عن أصل آخر، يوجد قليل اختلاف في الألفاظ، ماذا قال الكليني في الكافي عن إمامنا الباقر: (قُلْ بِأَحْسَنٍ مَا عَلِمْتَ)-فما هو أحسن ما علمنا بالله عليكم؟ ما هو أحسن ما علمنا؟

### • لنحتكم إلى القرآن..!؟

قُلْ بِأَحْسَنٍ مَا عَلِمْتَ، إِنِّي أَسْأَلُ الْقُرْآنَ مَا هُوَ أَحْسَنُ شَيْءٍ يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَعْلَمَهُ، الْقُرْآنَ يَبِينُ لَنَا ذَلِكَ، إِذَا نَذَبَ إِلَى سُورَةِ الزُّمَرِ، فِي آيَةِ الثَّمَانَةِ بَعْدَ الْعَاشِرَةِ وَالَّتِي قَبْلَهَا (فَبَشِّرْ عِبَادَ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ)-يستمعون القول فيتبعون أحسنه، لسأل أئمتنا؟! لسأل باقر العلوم؟! إِنِّي لَا أَسْأَلُ الشَّافِعِيَّ! وَلَا أَسْأَلُ ابْنَ عَرَبِيِّ! وَلَا أَسْأَلُ الْفَخْرَ الرَّازِيَّ! وَلَا الْقُرْطُبِيَّ! وَلَا الطَّبْرِيَّ كَمَا يَفْعَلُ عِلْمَاؤُنَا وَمَرَاغِعُنَا حِينَ يَكْتُبُونَ تَفَاسِيرَهُمْ! وَلَا أَسْأَلُ سَيِّدَ قُطْبٍ! إِنِّي أَسْأَلُ الْبَاقِرَ وَالصَّادِقَ.. مَا تَقُولُونَ يَا أَيْمَّتِي وَسَادَتِي فِي هَذِهِ آيَةِ (الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ)؟ فَأَجِدُهُمْ يَقُولُونَ: أَحْسَنُ الْقَوْلِ وَوَلَايَةُ عَلِيِّ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

وهذا هو القول الثابت الذي جاء ذكره في سورة إبراهيم، في الآية السابعة والعشرين- (يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ) - وأسأل الباقر والصادق ما القول الثابت يا أئمتي؟ الجواب ولاية عليّ، والله هم قالوا ذلك، إليّ أسأهم ولا أسأل غيرهم، ما علاقتي بسيد قطب؟ ما علاقتي بابن عربي؟ ما علاقتي بالشافعي؟ غير هذا القول أتركه لمن يحب هؤلاء ويريدهم، وشبيهه الشيء منجذب إليه والإنسان يُحشِرُ مع من أحب: (يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ) الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ، الْقَوْلَ الْأَحْسَنَ وَلايَةُ عَلِيٍّ، وَالْقَوْلَ الثَّابِتَ وَلايَةُ عَلِيٍّ.

وهذا هو الذي جاء مذكوراً في سورة الصافات، في الآية الرابعة والعشرين: وَقَفُّوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ- عن أي شيء يُسألون؟ أئمتي يقولون عن ولاية عليّ، عن القول الأحسن، عن القول الثابت: وَقَفُّوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ عن ولاية عليّ، أئمتي يقولون ذلك ولست أنا.

إذا ما ذهبنا إلى سورة الأنعام، في الآية الثانية والعشرين بعد المائة من سورة الأنعام: (أَوْ مَنْ كَانَ مِينًا فَأَحْيَيْنَاهُ- هو هذا القول الثابت، هو هذا أحسن الأقوال، هو هذا القول الذي سنسأل عنه، هو هذا القول الذي يُخرجنا من الموت إلى الحياة، إنه معرفة إمام زماننا، إنه ولاية عليّ: أَوْ مَنْ كَانَ مِينًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ- أي جعلنا له إماماً، أئمتي يقولون ذلك ولست أنا، أئمتي حين فسروا القرآن لي قالوا وجعلنا له نوراً أي وجعلنا له إماماً، أو من كان مِيناً أي الذي ليس له إمام من الله: أَوْ مَنْ كَانَ مِينًا فَأَحْيَيْنَاهُ- أحييناه بأي شيء؟ أحييناه بمعرفة إمامه، قبل قليل كنتُ أتحدث عن مشكلة الشيعة، مشكلتها في علاقتها مع إمام زمانها، وسبب المشكلة هو أنها لا تعرف إمامها معرفةً صحيحةً، وذلك لأن الثقافة الشيعية اخترقها الفكر الناصبي، والفكر الناصبي الذي اخترق الثقافة الشيعية لم يكن على يد النواصب، ولكن مراجعنا هم الذين جاءوا به: أَوْ مَنْ كَانَ مِينًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ).

في سورة الأنفال في الآية الرابعة والعشرين: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ-ماذا قال أئمتي؟ إذا دَعَاكُمْ لولاية عليٍّ، هذا هو كلام أئمتي، هذا ما هو بكلام سيّد قطب ولا ابن عربي ولا الشافعي: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ)-إذا دعاكم لولاية عليٍّ-(أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأُحْيَيْنَاهُ)-هي هذه الحياة.

وهي هذه التي جاء ذكرها في سورة سبأ في الآية السادسة والأربعين: (قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَاحِدَةٍ-ما هي هذه الواحدة يا آل مُحَمَّد؟ هي ولاية عليٍّ، هم قالوا لي ذلك، هم علّموني ذلك، أنا تعلّمتُ من حديثهم :-قُلْ إِنَّمَا أَعْظَمُكُمْ بِوَاحِدَةٍ)-واحدة، واحدة فقط هي الأحسن وهي الأفضل وهي الأكمل وهي ولاية عليٍّ.

هذه هي الطريقة التي جاء ذكرها في سورة الجنّ في الآية السادسة بعد العاشرة: (وَأَلِّمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقِينَهُمْ مَاءً غَدَقًا-هنا الطهارة، كما يقول الأئمة هي ولاية عليٍّ! لا شأن لي سيدي يا بقیة الله بما يُفسّر سيّد قطب أو ابن عربي أو الشافعي أو الطبري أو الفخر الرازي، إنّي أفسّر القرآن كما تقولون أنتم، هذا قول أجدادك الطاهرين:-وَأَلِّمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقِينَهُمْ مَاءً غَدَقًا)-الطريقة هي ولاية عليٍّ.

وإذا ذهبنا إلى سورة طه في الآية الثانية والثمانين هي هذه الطريقة: (وَإِنِّي لَعَفَّارٌ لِّمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى-ثمّ اهتدى لولايتك يا عليٍّ وبولايتك يا عليٍّ، هذا في أحاديث النبي، وفي أحاديث العترة الطاهرة وفي الزيارة الغديرية اقرأوا قول الأئمة وقول رسول الله: وَإِنِّي لَعَفَّارٌ لِّمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى)-يقولون ثمّ اهتدى لولايتك يا أمير المؤمنين، الهداية بك والهداية إليك.

في سورة الكهف الآية الرابعة والأربعون: (هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا)، في الكافي وغير الكافي في كتبنا الحديثية، عن أئمتنا المعصومين الآية هي في ولاية عليٍّ هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِعَلِيٍّ، فولاية الله هي ولاية عليٍّ في الدنيا وبعد الدنيا وقبل الدنيا وفي الآخرة وبعد الآخرة وقبل الآخرة، هُنَالِكَ نَهَايَةُ الْحَقِيقَةِ وهي ولاية عليٍّ هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ).

وفي سورة يس: (وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ) كُلُّ هذه الحقائق أين أَحْصِيَتْ؟ كُلُّ ما مرَّ وكلُّ ما يأتي (وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ) وَعَلَيْكُمْ وَاللَّهِ هُوَ الَّذِي يَقُولُ أَنَا ذَلِكَ الْإِمَامُ الْمُبِينُ، عَلِيٌّ هُوَ الَّذِي يَقُولُ، حَدَّثَنِي بَاقِرُ الْعُلُومِ، وَحَدَّثَنِي الصَّادِقُ، فِي كِتَابِ حَدِيثِهِمْ هَكَذَا قَرَأْتُ، الْبَاقِرُ يُحَدِّثُنَا، وَالصَّادِقُ يُحَدِّثُنَا بِسِلْسِلَةٍ ذَهَبِيَّةٍ عَنِ سَيِّدِ الْأَوْصِيَاءِ أَنَّهُ يَقُولُ أَنَا ذَلِكَ الْإِمَامُ الْمُبِينُ الَّذِي أُحْصِي فِيهِ كُلُّ شَيْءٍ.

وفي سورة المائدة في الآية السابعة والستين: (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ - فَهَلْ هُنَاكَ شَيْءٌ أَعْظَمُ وَأَجْلُّ وَأَحْسَنُ مِنْ وِلَايَةِ عَلِيٍّ بِحَيْثُ يُخَاطَبُ الْقُرْآنُ خَاتَمَ الْأَنْبِيَاءِ: وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ)؟!

في نفس سورة المائدة في الآية الثالثة بعد أن نزلت هذه الآية: (الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا)، بِأَيِّ شَيْءٍ أَيَّسَ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَأَكْمَلَ الدِّينَ؟ بِوِلَايَةِ عَلِيٍّ، وَهَلْ هُنَاكَ شَيْءٌ أَحْسَنُ وَأَكْمَلُ مِنْهَا؟!

ومسك الحتام ما جاء في سورة الفاتحة: (اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ) - هُوَ هَذَا الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، كُلُّ ما مرَّ هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ...؟! وَهَلْ هُنَاكَ أَحْسَنُ مِنَ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ؟ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ هُوَ عَلِيٌّ، الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ وَوِلَايَةُ عَلِيٍّ، الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ مَوْدَّةُ عَلِيٍّ، هَذَا هُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ.

فماذا قال الإمام الباقر؟ ماذا قال لبيكر ابن حبيب؟ قَالَ لَهُ: قُلْ بِأَحْسَنِ مَا عَلِمْتَ أَوْ بِأَحْسَنِ مَا عَلِمْتَ، مِنَ الَّذِي عَلَّمْنَا؟ هُمْ عَلَّمُونَا، فَالْعِلْمُ مِنْهُمْ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَلَا نَأْخُذُ الْعِلْمَ مِنَ الشَّافِعِيِّ!!

نحن نقرأ في سورة المائدة، في سورة المائدة في أول السورة في الآية الرابعة: (يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ - يَعْنِي حَتَّى هَذَا الْعِلْمُ الَّذِي تُعَلِّمُ بِهِ الْجَوَارِحُ وَتُعَلِّمُ بِهِ الْكِلَابُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، الْآيَةُ وَاضِحَةٌ: يَسْأَلُونَكَ مَاذَا

أَحِلَّ لَهُمْ قُلُّ أَحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ - فإذا كان التعليم الذي نُعَلِّمُ بِهِ الكِلَاب هو مِمَّا عَلَّمَنَا اللهُ فما بالكم في صلاتنا، قُلُّ بأحسن ما عَلِمْتَ أو بأحسن ما عَلَّمْتَ، وهل هناك أحسن من ولاية عليّ صلوات الله وسلامه عليه...!! ومرّ علينا التشهُد في الفقه الرضوي والإشارة إلى ذكر الإمام الحجة وهذا أيضاً هو جزء من أحسن ما عَلَّمْنَا، ولكن الحديث الآن عن الشهادة الثالثة، أليس الشهادة الثالثة من أحسن ما عَلَّمْنَا؟ والإمام يقول (قُلُّ بِأَحْسَنِ مَا عَلِمْتَ أو بِأَحْسَنِ مَا عَلَّمْتَ).

إذاً كلام الشيخ الطوسي لا محلّ له من الإعراب وكذا كلام بقيّة الفقهاء، حين يقولون بأنّ التشهُد الواجب الشهادة الأولى والثانية والصلوات على مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ، وأمّا الصيغ الأخرى فهي من الصيغ التي لو ذُكرت يكون التشهُد أفضل ويكون سبباً لزيادة الأجر والثواب، بحسب هذه الرواية بحسب هذه القاعدة: (قُلُّ بِأَحْسَنِ مَا عَلِمْتَ أو بِأَحْسَنِ مَا عَلَّمْتَ)، فإنّ الشهادة الثالثة تكون جزءاً واجباً في التشهُد الوسطي وفي التشهُد الأخير، فهذا هو أمر (قُلُّ بِأَحْسَنِ مَا عَلَّمْتَ)!!..

وإذا أضفنا ما جاء في رواية القاسم ابن معاوية عن إمامنا الصادق وهذا هو كتاب (الاحتجاج) ومرّت الرواية علينا، إلى أن قال إمامنا الصادق: (فَإِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَلْيَقُلْ عَلَيَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ - إذا أضفنا هذا الأمر بالوجوب وبالوجوب المستمر، فليقل، فعل مضارع مسبوق بلام الأمر: - فَإِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَلْيَقُلْ عَلَيَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ) - لم يقل الإمام هذا الكلام بأنّه مخصوص بالأذان أو بالإقامة أو بالتشهُد الوسطي أو بإعلان الإسلام، بل بشكل مُطلق، والقرينة على ذلك ما تقدّم من الكلام أنّ الله كتب ذلك على العرش، وعلى الكرسي، وعلى أجنحة الملائكة، وعلى كلّ شيء، فلمّا كان ذلك في التكوين مكتوباً على كلّ شيء فإنّه في عالم التشريع أيضاً مكتوبٌ على كلّ شيء وفي كلّ شيء، فالشهادة الثالثة مكتوبة أي مفروضة في الأذان وفي الإقامة وفي التشهُد الوسطي وفي التشهُد الأخير!! اجمع بين هذه الروايات التي مرّت من الكافي أو من كتاب عاصم ابن حميد الحنّاط: قُلُّ بأحسن ما عَلِمْتَ، أو بأحسن ما عَلَّمْتَ، ومن القرآن تبين لنا بأنّ أحسن ما عَلَّمْنَا وبأنّ أحسن ما عَلَّمْنَا

هو ولاية عليّ، فلا بُدَّ أن يكون ذكرها واجباً وبعنوان الجزئية الواجبة، وإذا لم تُذكر فإنَّ الصَّلَاةَ لن تكونَ صحيحة بل ستكون مُختلَّة إذا جمعت معها هذه الرواية: (فَإِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَلْيَقُلْ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ) - فمثلما أنَّ الشَّهادة الثالثة كُتبت على العرش وعلى الكرسي وعلى السموات وعلى الأرض وعلى كُلِّ التكوينات ومَرَّت علينا الرواية لا مجال لإعادة قراءتها، فإنَّها مكتوبة أيضاً على كلِّ التشريعات!! فهي في الأذان جزء واجب، وفي الإقامة جزء واجب، وفي التشهد الوسطي جزء واجب وفي التشهد الأخير جزء واجب. فالشَّهادة الثالثة جزء واجب في مُقدِّمات الصَّلَاة وجزء واجب في أجزاء الصَّلَاة، ولاحظتُم في الأدعية من بداية الوضوء إلى نهاية التعقيبات ولا أعيد الكلام ولكن تلکم الأدعية كُلُّها مشحونة بذكر الشَّهادة الثالثة، فيا عجي من هذا الذي يعتقد بأنَّ ذكر الشَّهادة الثالثة في الإقامة يُفسد الصَّلَاة!! كيف يكون ذلك لا أدري!! والشَّهادة الثالثة بحسب هذه الروايات الواضحة الصريحة: (قُلْ بِأَحْسَنِ مَا عَلَّمْتُمْ)!!.. ومن أحسن ما علَّمنا هو هذه الرواية، وأيضاً (قُلْ بِأَحْسَنِ مَا عَلَّمْتُمْ)، ومن جُملة ما علَّمنا هو هذه الرواية، وهذه الرواية والله هي من أحسن ما علَّمتُم، فالصَّادقُ يُحدِّثني أنَّ ولاية عليّ كُتبت على كلِّ شيء وكُتبت عليّ أيضاً، كتبها عليّ هو حين قال: (فَإِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - فِي كُلِّ مَكَانٍ، فِي الْأَذَانِ، فِي الْإِقَامَةِ، فِي التَّشَهُدِ الْوَسْطِيِّ، فِي التَّشَهُدِ الْآخِرِ، فِي إِعْلَانِ الْإِسْلَامِ، فِي الزِّيَارَةِ، فِي الدُّعَاءِ، فِي أَيِّ مَكَانٍ، فِي كِتَابَةِ كِتَابٍ، فِي كِتَابَةِ رِسَالَةٍ، إِذَا ذَكَرْتَ الشَّهَادَةَ الْأُولَى وَالثَّانِيَةَ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْكَ وَجُوباً أَنْ تَذَكَرَ الشَّهَادَةَ الثَّلَاثَةَ وَتُؤْتِمَّ إِذَا لَمْ تَذَكَرْهَا، وَإِذَا أَدْنَتْ بِالشَّهَادَةِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةَ وَذَكَرْتَ الشَّهَادَةَ الثَّلَاثَةَ لَا بَعْنَونَ الْجَزِيَّةَ فَإِنَّكَ مَأْتُومٌ وَاللَّهُ مَأْتُومٌ، لِأَنَّكَ تُخَالِفُ أَمْرَ الْإِمَامِ، فَالْإِمَامُ يَقُولُ: (فَلْيَقُلْ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ)، وَهَذَا أَمْرٌ، لَا كَمَا يَقُولُ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ كَمَا فِي الْمَبْسُوطِ بِأَنَّ الَّذِي يَقُولُهَا لَيْسَ مَأْتُوماً!! الَّذِي يَقُولُهَا وَلَكِنْ لَا بَعْنَونَ الْجَزِيَّةَ هُوَ الْمَأْتُومُ، وَاللَّهُ مَأْتُومٌ!! هَذِهِ هِيَ عَقِيدَتِي وَهَذَا هُوَ عَقْلِي فَمَاذَا أَصْنَعُ، وَهَذَا هُوَ فَهْمِي، وَهَذِهِ هِيَ حُدُودُ فَهْمِي فَخَذُونِي عَلَى قَدْرِ عَقْلِي، أَنْتُمْ عَقُولُكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ كَبِيرَةٌ فَخَذُونِي عَلَى قَدْرِ عَقْلِي!!

ومَرَّت علينا الرواية التي جاءت مروية عن إمامنا الباقر صلواتُ الله وسلامه عليه في (بشارة المصطفى) لا أعيد قراءتها مرة ثانية ولكن موطن الشَّاهد هنا: (وَمَا أَكْرَمَنِي اللَّهُ - النَّبِيُّ الْأَعْظَمُ يَقُولُ لِلْوَصِيِّ الْأَعْظَمِ -

وَمَا أَكْرَمَنِي اللَّهُ بِكَرَامَةٍ إِلَّا وَقَدْ أَكْرَمَكَ بِمِثْلِهَا)-وأعتقد أنّ الكلام واضح ولا يحتاج إلى تعليق، ولا يحتاج إلى توضيح أكثر من هذه التوضيحات التي أشرت إليها.

والرواية في الوسائل ومَرَّت علينا عن إمامنا الباقر يرويها أبو حمزة الثمالي: (وَلَمْ يَنَادَ بِشَيْءٍ مَا نُودِيَ بِالْوَلَايَةِ-يعني إنّها أحسن وأفضل شيء على الإطلاق-وَلَمْ يَنَادَ بِشَيْءٍ مَا نُودِيَ بِالْوَلَايَةِ).

إضافةً إلى النصوص التي وردت عن الأئمة والتي ذكرت الشهادة الثالثة وذكرت الأئمة صلوات الله عليهم في التشهد الوسطي والأخير ومَرَّت علينا بعض النماذج، وإضافةً إلى كلّ ذلك فإنّ هذا الرأى وهذا القول وهذا المنطق هو أبعد ما يكون عن منطق الشافعيّ.

- فأيهما أقرب إلى أهل البيت..!؟
- ما قاله فقهاؤنا ومراجعنا..!؟
- أم هذا المنطق..!؟
- وأيُّ المنطقتين منطقٌ رحمانى!؟
- وأيُّ المنطقتين منطقٌ شيطاني!؟
- وأيُّهما الذي فيه الرّشاد!؟
- أليس الرّشاد فيما خالف القوم..!؟
- فأَيُّ القولين يُخالفُ القوم!؟
- وأيُّ المنهجين يُخالفُ الشافعيّ!؟
- وأيُّ الطريقتين أفضلُ في الاستنباط، استنباطٌ يعتمدُ على علم الرجال وعلم الدراية وأصول الفقه، أصول الفقه التي جيء بها من خارج حديث أهل البيت..!!
- أم طريقة المعارض واعتماد حديث أهل البيت ومنطق الكتاب والعترة واتباع منهج لحن القول الذي يُخرِج لك هذه النتيجة..!؟

ذهب الكثير من الوقت وطالت الحلقة ولا أريد أن تطول الحلقة أكثر من ذلك لكي أعتقد أن الصورة باتت واضحة وجليّة وبينة، قطعاً للحديث بقيّة، هناك أبياتٌ تعنُّ في خاطري يُعجبني أن أردّها وأعتقد أنّها ستعجبكم، وهي من قصيدة لابن أبي الحديد:

والخطابُ فيها لعلّي.. سلامٌ على النّجفِ الأطيبِ سلامٌ على وردهِ الأعذبِ:

إذا طاف قومٌ بالمشاعرِ والصّفا  
فقبرك ركني طائفاً ومشاعري  
فذكرك ركني فما أنت ببعيدٍ عني..

إذا طاف قومٌ بالمشاعرِ والصّفا  
فقبرك ركني طائفاً ومشاعري  
وإنّ دُخِرَ الأقوامُ نُسكَ عِبادةٍ  
فحُبُّك أوفى عُدّتي وذخائري

وإن صامَ ناسٌ في الهواجرِ حسبةً: الهواجر هي الأيام الشديدة الحرّ.. وحسبةً أي تقرّباً..

وإن صامَ ناسٌ في الهواجرِ حسبةً  
وأعلم أنّي إن أطعتُ غوايتي  
فوالله لا أقلعتُ عن لهو صبوتي  
لهو صبوتي، أي غرامي وعشقي..  
فمدحك أسنى من صيامِ الهواجرِ  
فحُبُّك أنسي في بطون الحفائرِ

فوالله لا أقلعتُ عن لهو صبوتي  
اللاحون، اللائمون والعاذلون..  
ولا سمع اللاحون يوماً معاذري

إذا كنت للنيران يا أمير الأمراء..

إذا كنت للنيران في الحشرِ قاسماً  
أمير المؤمنين..  
أطعتُ الهوى والغبيّ غيرَ مُحاذرِ

نصرتك في الدنيا بما استطيعه  
فكن شافعي يوم المعادِ وناصري



هذه آخر حلقة في هذا الأسبوع، البرنامج يتوقف وأعود إليكم يوم السبت القادم إن شاء الله تعالى، ألقاكم يوم السبت القادم.

وأترككم في رعاية القمر صلوات الله وسلامه عليه.. سلاماً يا قمر ولطفاً يا قمر.. يا قمر الأقمار..

أسألكم الدعاء جميعاً.. في أمان الله..

---

\* ملف الكتاب والعترة - الجزء الثالث : الكتاب الناطق، متوفر بالفيديو والأudio على موقع زهرايون

[www.zahraun.com](http://www.zahraun.com)